

إحياء علوم الدين

با ١١ تعالى وأما الديوان الذي لا يترك فمظالم العباد // حديث الدواوين ثلاثة ديوان يغفر الحديث أخرجه أحمد والحاكم وصححه من حديث عائشة وفيه صدقه بن موسى الدقيقضعفه ابن معين وغيره وله شاهد من حديث سلمان رواه الطبراني // أي لا بد وأن يطالب بها حتى يعفى عنها .

قسمه الثالثة أعلم أن الذنوب تنقسم إلى صغائر وكبائر وقد كثر اختلاف الناس فيها فقال قائلون لا صغيرة ولا كبيرة بل كل مخالفة ١١ فهي كبيرة وهذا // ضعيف // إذ قال تعالى إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما وقال تعالى الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم وقال A الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة يكفرون ما بينهن إن اجتنبت الكبائر // حديث الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة تكفر ما بينهن ان اجتنبت الكبائر رواه مسلم من حديث أبي هريرة // وفي لفظ آخر كفارات لما بينهن إلا الكبائر وقد قال A فيما رواه عبد ١١ بن عمرو بن العاص الكبائر الإشراك با ١١ وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس // حديث عبد ١١ بن عمرو الكبائر الإشراك با ١١ وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس رواه البخاري // واختلف الصحابة والتابعون في عدد الكبائر من أربع إلى سبع إلى تسع إلى إحدى عشرة فما فوق ذلك فقال ابن مسعود هن أربع وقال ابن عمر هن سبع وقال عبد ١١ بن عمرو هن تسع وكان ابن عباس إذا بلغه قول ابن عمر الكبائر سبع يقول هن إلى سبعين أقرب منها إلى سبع وقال مرة كل ما نهى ١١ عنه فهو كبيرة وقال غيره كل ما أوعد ١١ عليه بالنار فهو من الكبائر وقال بعض السلف كل ما أوجب عليه الحد في الدنيا فهو كبيرة وقيل إنها مبهمة لا يعرف عددها كليلة القدر وساعة يوم الجمعة وقال ابن مسعود لما سئل عنها اقرأ من أول سورة النساء إلى رأس ثلاثين آية منها عند قوله إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه فكل ما نهى ١١ عنه في هذه السورة إلى هنا فهو كبيرة وقال أبو طالب المكي الكبائر سبع عشر جمعتها من جملة الأخبار // الأخبار الواردة في الكبائر حكى المصنف عن أبي طالب المكي أنه قال الكبائر سبع عشرة جميعها من جملة الأخبار وجملة ما اجتمع من قول ابن عباس وابن مسعود وابن عمر وغيرهم الشرك با ١١ والإصرار على معصيته والقنوط من رحمته والأمن من مكره وشهادة الزور وقذف المحصن واليمين الغموس والسحر وشرب الخمر والمسكر وأكل مال اليتيم ظلما وأكل الربا والزنا واللواط والقتل والسرقة والفرار من الزحف وعقوق الوالدين انتهى وسأذكر ما ورد منها مرفوعا وقد تقدم أربعة منها في حديث عبد ١١ بن عمرو وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة اجتنبوا السبع

الموبقات قالوا يا رسول الله وما هي قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق وأكل الربا وأكل مال اليتيم والتولى يوم الزحف وقذف المحصنات المؤمنات ولهما من حديث أبي بكره ألا أنبئكم بأكبر الكبائر قال الشرك بالله وعقوق الوالدين وشهادة الزور أو قال قول الزور ولهما من حديث أنس سئل عن الكبائر قال الشرك بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين وقال ألا أنبئكم بأكبر الكبائر قال قول الزور أو قال شهادة الزور ولهما من حديث ابن مسعود سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الذنب أعظم قال أن تجعل الله نداً وهو خلقك قلت ثم أي قال أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك قلت ثم أي قال أن تزاني حليلة جارك وللطبراني من حديث سلمة بن قيس إنما هي أربع لا تشركوا بالله شيئاً ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا تزنوا ولا تسرقوا وفي الصحيحين من حديث عبادة بن الصامت يا يعونى على أن لا تشركوا بالله شيئاً ولا تزنوا ولا تسرقوا وفي الأوسط للطبراني من حديث ابن عباس الخمر أم الفواحش وأكبر الكبائر وفيه موقوفاً على عبد الله بن عمرو أعظم الكبائر شرب الخمر وكلاهما ضعيف وللبخاري من حديث ابن عباس بإسناد حسن أن رجلاً قال يا رسول الله ما الكبائر قال الشرك بالله والإيأس من روح الله والقنوط من رحمة الله وله من حديث بريدة أكبر الكبائر الإشراف بالله وعقوق الوالدين ومنع فضل الماء ومنع الفحل وفيه صالح بن حبان ضعفه ابن معين والنسائي وغيرهما وله من حديث أبي هريرة الكبائر أولهن الإشراف بالله وفيه والانتقال إلى الأعراب بعد هجرته وفيه خالد بن يوسف السمين ضعيف وللطبراني في الكبير من حديث سهل بن أبي حثمة في الكبائر والتعرب بعد الهجرة وفيه ابن لهيعة وله في الأوسط من حديث أبي سعيد الخدري الكبائر سبع وفيه والرجوع إلى الأعرابية بعد الهجرة وفيه أبو بلال الأشجري ضعفه الدارقطني وللحاكم من حديث عبيد بن عمير عن أبيه الكبائر تسع فذكر منها // وجملة ما اجتمع من قول ابن عباس وابن مسعود وابن عمر